الجامعة السعودية الإلكترونية
SAUDI ELECTRONIC UNIVERSITY
2011 / 1432
معهد البحوث والدراسات

كراسة الشروط والمواصفات لمنافسة

" مشروع (مشروع تقييم المخاطر الوطنية) "

م	البيان	التاريخ
1	تاريخ إصدار الكراسة(الدعوات)	2023/11/23م
3	التاريخ المتوقع للرد على الاستفسارات والأسئلة	خلال 6 ايام عمل
4	الموعد النهائي لتسليم العروض	**2023/11/30م**
5	للاستفسار يرجى التواصل عبر القنوات التالية:	m.aljehani@seu.edu.sa aalhwati@seu.edu.sa
6	الوقت المتاح للتسليم	من الساعة العاشرة صباحاً إلى الساعة الثالثة مساءً
7	طريقة التقديم	عرض فني ومالي بظرفين منفصلين عليه اسم المشروع ونوع العرض فني أو مالي مرفق به أسم الشركة وصورة من السجل التجاري **أو عن طريق البريد الإلكتروني المرفق**
8	مكان تسليم العروض الورقية	معهد البحوث والدراسات الجامعة السعودية الإلكترونية– الدور الأول

الشروط العامة

1- يقدم العرض داخل مظروف مغلق ومكتوب عليه اسم المنافسة و مختومة جميع صفحاته بالختم الرسمي ويقدمها صاحب العرض أو مندوبه إلى معهد البحوث والدراسات بالجامعة السعودية الإلكترونية – الدور الأول في موعد لا يتجاوز التاريخ المحدد

2- يعتبر العرض لاغياً إذا كانت أي من مستندات العرض غير مختومة من الجهة المقدمة للعرض.

3- يعتبر العرض لاغيا إذا تم تقديمه بعد التاريخ المحدد.

4- يجب على صاحب العرض المتقدم لتنفيذ الأعمال أن يتحرى قبل تقديم عرضه، عن طبيعة الأعمال المتقدم لها، والظروف المصاحبة للتنفيذ، ومعرفة كافة بياناتها وتفصيلاتها، وما يمكن أن يؤثر على فئات عرضه ومخاطر التزاماته.

5- تكون الأفضلية للمواد المنتجة وطنياً ومحلياً وما يعامل معاملتها من منتجات وخدمات الدول الأخرى في حالة تساوي العروض.

6- تقدم أسعار العرض بالريال السعودي.

7- للجامعة الحق في إلغاء بعض البنود أو تخفيضها إذا دعت الحاجة لذلك.

8- في حالة وجود شرط من الشروط الخاصة يتضمن تقديم عينة يعد العرض ناقصاً في حالة عدم تقديمها.

9- يجب إرفاق الأوراق الرسمية سارية المفعول وهي:

أ) صورة من شهادة تسديد الزكاة والدخل.
ب) صورة من السجل التجاري أو الترخيص.
ت) صورة من شهادة الانتساب إلى الغرفة التجارية
ث) صورة من شهادة التأمينات الاجتماعية
ج) صورة من شهادة مكتب العمل (السعودة).

ح) رخصة الاستثمار إذا كان المتنافس مرخصاً وفقاً لنظام (الاستثمار الأجنبي).

خ) شهادة حماية الاجور

10- شهادة تصنيف في مجال الأعمال المتقدم لها إذا كانت قيمة العرض مما يشترط له التصنيف وفقاً للأحكام الواردة في نظام (تصنيف المقاولين).

11- **يجب تقديم العرض المالي بظرف خاص بحيث يحتوي على:**

أ) خطاب من قبلكم يوضح فيه المبلغ الكامل للمشروع وما يرد عليه من زيادة أو نقص.

ب) الأوراق الرسمية المطلوبة.

ت) أصل كراسة الشروط والمواصفات متضمنة جدول الكميات المسعر، على أن تكون جميع صفحاتها مختومة مع صورة منها.

12- **يجب تقديم العرض الفني بظرف خاص بحيث يحتوي على:**

أ) نسخة من كراسة الشروط والمواصفات على أن تكون جميع صفحاته مختومة بدون ذكر الأسعار.

ب) الكتالوجات (إن وجدت أو طلبت في الشروط الخاصة)

ت) في حالة وجود شرط يتضمن تقديم (عينة، كتالوج، ....) يعد العرض ناقصاً في حالة عدم تقديمها.

ث) صورة من شهادة التصنيف في مجال الأعمال المتقدم لها إذا كانت المنافسة وقيمة العرض مما يشترط له التصنيف وفقاً للأحكام الواردة في نظام (تصنيف المقاولين).

ج) ما هو مطلوب في الشروط الخاصة للمنافسة.

13- للجامعة الحق في تخفيض أو زيادة (الكمية أو المدة) أو تجزئتها أو إلغائها إذا دعت الحاجة لذلك (قبل الترسية) دون إبداء الأسباب ودون اعتراض من مقدم العرض.

14- يجوز للجامعة أثناء سريان العقد زيادة (كمية أو مدة) البنود أو إنقاصها حسب النسبة التي يقررها نظام المنافسات والمشتريات الحكومية

15- في المنافسات التي تحتاج لتصنيف يجوز أن يقدم العرض من عدة مقاولين بالتضامن بينهم، وفقا لشروط تصنيف المقاولين المتضامنين، المشار إليها في نظام (تصنيف المقاولين)، ومع مراعاة الضوابط التالية:

أ) أن يتم التضامن قبل تقديم العرض، وبموجب اتفاقية مبرمة بين الأطراف المتضامنة، ومصدقة من الجهة ذات الاختصاص بالتوثيق والتصديق كالغرفة التجارية الصناعية.

ب) أن تتضمن اتفاقية التضامن التزام المتضامنين مجتمعين أو منفردين، بتنفيذ كافة الأعمال والخدمات المطروحة في المنافسة.

ت) أن توضح اتفاقية التضامن الممثل القانوني لطرفي التضامن أمام الجهة الحكومية، لاستكمال إجراءات التعاقد، وتوقيع العقد، والمسئولية عن التوقيعات والمخاطبات مع الجهة الحكومية.

ث) تختم وتوقع وثائق العرض ومستنداته، من جميع المتضامنين، ويرفق أصل الاتفاقية مع العرض.

ج) لا يجوز لأحد المتضامنين التقدم بعرض منفرد، أو التضامن مع متنافس آخر للمشروع نفسه.

ح) لا يجوز تعديل اتفاقية التضامن بعد تقديمها دون موافقة الهيئة.

خ) لا يجوز الكشط أو المحو في قائمة الأسعار كما لا يجوز لمقدم العرض شطب أي بند من البنود أو غيرها أو إجراء أي تعديل فيها مهما كان نوعه، كما أن أي تصحيح يجريه صاحب العرض عليها يجب إعادة كتابته رقماً وكتابة والتوقيع عليه وختمه، وإذا رغب مقدم العرض في وضع اشتراطات إضافية خاصة فعلية أن يبينها في خطاب خاص يرفق مع عطائه على أن يشير إلى هذا الخطاب في العرض نفسه.

16- إذا بلغت فئات الأسعار التي جرى عليها التعديل أو المحو أو الطمس أكثر من 10% من قائمة الأسعار جاز استبعاد العرض.

17- لا يجوز لمقدم العرض أن يغفل أو يترك أي بند من بنود المنافسة، دون تسعير إلا إذا أجازت شروط المنافسة التجزئة.

18- في حالة عدم تعبئة أي حقل من حقول جداول الكميات سوف يتم تحميله على القيمة الإجمالية للعرض ويعتبر هذا موافقة من المقاول بذلك.

19- يجوز للجنة فحص العروض التوصية باستبعاد العرض إذا تجاوزت الأخطاء الحسابية في الأسعار بعد تصحيحها وفقاً لأحكام المادة الثانية والثلاثين الفقرة (د) من اللائحة التنفيذية لنظام المنافسات والمشتريات الحكومية، أكثر من 10 % من إجمالي قيمة العرض زيادةً أو نقصاً.

20- يجوز للجامعة تجزئة هذه المنافسة متى كانت التجزئة في مصلحتها.

21- للجنة فحص العروض الحق في مراجعة الأسعار المقدمة إليها سواء من حيث مفرداتها أو مجموعها وإجراء التصحيحات المادية اللازمة وإذا وجد اختلاف بين السعر المبين بالأرقام والسعر المبين بالكتابة فتكون العبرة بالسعر المبين بالكتابة وإذا وجد اختلاف بين سعر الوحدة وسعر مجموعها كانت العبرة بسعر الوحدة.

22- تعبئة جدول الكميات بالقلم الحبر والختم على كل صفحة من صفحاته.

23- تقدم الأسعار شاملة لجميع المصاريف.

24- لا يجوز تقديم عرض بديل أو مرادف إلا إذا تضمنت الشروط الخاصة للمنافسة ذلك.

25- يجوز للجامعة أثناء مدة العقد زيادة كمية البنود أو إنقاصها حسب النسبة التي يقررها نظام المنافسات والمشتريات الحكومية.

26- مدة سريان العرض هي ثلاثة أشهر من تاريخ فتح المظاريف.

27- للجامعة الحق في رفض أي بند من البنود الموردة إذا اتضح عدم مطابقتها لشروط ومواصفات الهيئة التي ارتبط بها المتعهد في عطائه.

28- عند إخلال المتعهد بالتعاقد سوف تكون الغرامات والجزاءات حسب ما يقتضيه النظام واللائحة التنفيذية للمشتريات الحكومية.

29- كل ما لم يرد به نص في هذه الشروط يطبق بشأنه ما حدد في نظام المنافسات والمشتريات الحكومية الصادر بموجب المرسوم الملكي رقم (م/128) وتاريخ 1440/11/13هـ، ولائحة التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم (1242) وتاريخ 1441/3/21هـ المعدلة بالقرار الوزاري رقم (3479) وتاريخ 1441/8/11هـ وكل تعديل أو نظام أو لائحة تحل محلهما.

أسم مقدم العطاء:

أسم مدير المؤسسة/ الشركة:

رقم صندوق البريد: ( ) الرمز البريدي : ( ) المدينة :

رقم الجوال:

رقم الهاتف: رقم الفاكس :

البريد الالكتروني التواصل الرسمي للشركة:

الختم الرسمي للمؤسسة/ الشركة:

نطاق العمل لمشروع

نطاق عمل المشروع

1	اسم امر العمل
مشروع تقييم المخاطر الوطنية	
2	تعريف بأمر العمل
أمر عمل لتنفيذ مشروع تقييم المخاطر الوطنية يشمل جميع الأعمال التي تساهم في إدارة المخاطر الوطنية؛ وتحديداً فيما يختص بتحديد وتقييم المخاطر على المستوى الوطني ومستوى المناطق والوقاية منها، ان تنفيذ هذه الخدمات تشمل على سبيل المثال لا الحصر النقاط التالية: - تقييم الوضع الحالي - تحديد المخاطر ونقاط الضعف وقابلية التعرض والتضرر - تقديم خيارات التخفيف من المخاطر و اقتراح برامج الوقاية - المستندات والأدلة ذات العلاقة بمرحلة التقييم والوقاية من المخاطر الوطنية على المستوى الوطني وعلى المستوى المناطق. - إدارة البرنامج وإدارة إشراك أصحاب المصلحة (الجهات ذات العلاقة)	
3	مدة أمر العمل
18 شهر	
4	نطاق أمر العمل
يهدف مشروع إلى تقييم المخاطر الوطنية متضمنةً مختلف الجهات ذات الأدوار (التشريعية – التنظيمية – ومقدمي الخدمة) من مختلف القطاعات والمجالات بالمملكة على كلا المستويين الوطني والمناطق. من خلال تطوير منهجية عمل للتنبؤ بالمخاطر قبل وقوعها ورصدها ومتابعتها وحصر وتحديد المخاطر بمشاركة الجهات ذات العلاقة، لتشمل تحليل وتقدير المخاطر لكل خطر. إلى جانب إعداد سيناريوهات المخاطر وتصنيفها لبناء سجل المخاطر الوطنية، وإعداد بطاقات المخاطر، وحصر وتطوير تدابير وخطط التخفيف والوقاية اللازمة بها، وتطوير مؤشرات المخاطر الرئيسية ومؤشرات الأداء الرئيسية وإعداد الآليات المناسبة لمتابعتها من خلال لوحة البيانات، وإعداد تقرير المخاطر الوطنية وتقرير المخاطر على مستوى المناطق لتعزيز قدرة الجهات للحد من المخاطر والوقاية والتخفيف منها والاستعداد للطوارئ وضمان استمرارية الخدمات الأساسية والحد من مخاطر انقطاع سلاسل الإمداد.	
5	الجدول الزمني / برنامج العمل
مع بداية المشروع وخلال مدة لا تزيد عن خمسة عشر يوما فانه يجب على الاستشاري تقديم خطة عمل المشروع التفصيلية والجدول الزمني متضمناً تفاصيل الكادر الاستشاري العامل بالمشروع وخبراته وجميع المتطلبات الرسمية للمشروع. يجب أن تكون المدة الإجمالية لتنفيذ جميع مراحل أمر العمل لا تزيد عن 18 شهرا شاملا الوفاء بجميع المتطلبات الواردة في هذا العقد من تسليم التقارير التفصيلية والعروض المرئية النهائية ذات العلاقة لاعتمادها من قبل الأمانة العامة، ويكون الفترة المتبقية من مدة العقد لإتاحة الفرصة لمراجعة وتقييم الدراسة و إكمال التعديلات وتصحيح الأخطاء إن وجدت حسب ما تراه الأمانة مناسبا وبما يتسق ويتوائم مع متطلبات هذا العقد.	
6	جدول الكميات

#	المخرج	الوصف	الكمية
أ	ميثاق المشروع وخطة وخارطة العمل	وضع مخطط لمراحل والمعالم الرئيسية والفرعية للمشروع (Project Blueprint) على أن تعكس المراحل بشكل متسلسل متضمنةً ذوي العلاقة من فريق الاستشاري حسب اختصاصاتهم في كل مرحلة. كما يشمل الميثاق خطة العمل بالتواريخ المحددة شاملة المراحل والمعالم الرئيسية والفرعية لكل مخرج، ومصفوفة الصلاحيات، وآلية اعتماد المخرجات، والأدوار والمسؤوليات، وقائمتي المخاطر والتحديات المتعلقة بتنفيذ المشروع، والمؤشرات الخاصة بمتابعة سير المشروع و إتمام مراحله، وكافة النماذج والعروض المتعلقة بالمشروع. كما يشمل خطة نقل المعرفة المتبعة طوال مدة المشروع ويتم تقديمها ببداية المشروع	1
ب	استراتيجية مشروع تقييم المخاطر الوطنية والنموذج التشغيلي العام	تشمل استراتيجية مشروع تقييم المخاطر الوطنية على كيفية تفاعل كافة أصحاب المصلحة ضمن المشروع وتعزيز التكاملية والشمولية بين مخرجات المشروع بما يتماشى مع التوجه العام على أن تشمل العناصر التالية كحد أدنى: 1- تحديد وتصنيف أصحاب المصلحة الخارجيين والمؤثرين والمتأثرين، والمعايير التي بناءً عليها تحديد وتصنيف أصحاب المصلحة. 2- تحديد التوجه العام لمشروع تقييم المخاطر الوطنية ويشمل تحديد النطاق والرؤية والأهداف المرجوة. 3- تحديد منهجية العمل وتشمل تحديد السياق الداخلي للأمانة والخارجي لمشروع تقييم المخاطر الوطنية. 4- اختصاصات الأمانة والأدوار والمسؤوليات المناطة بها. 5- إعداد خارطة طريق تنفيذ المشروع مروراً بجميع مراحله، شاملة المنهجيات والأدوات والآليات المساهمة في تلبية متطلبات مراحل المشروع بجودة عالية. 6- تحليل نقاط القوة والضعف الداخلية والفرص والتحديات الخارجية لمشروع تقييم المخاطر الوطنية.	1

ج	تقرير المقارنة المعيارية و أفضل الممارسات	إعداد تقرير دقيق لممارسات المخاطر محليًا و إقليميًا وعالميًا مع مراعاة أفضل الممارسات ذات الصلة لتطبيقها على المستوى الوطني وعلى مستوى المناطق على أن يحتوي على النقاط التالية كحد أدنى: 1- منهجيات تقييم المخاطر الوطنية وتقييم المخاطر على مستوى المناطق (على أن تتضمن آليات ومعايير تحديد وتحليل وتقدير المخاطر وتحديد مصادرها والوقاية والتخفيف منها على المستوى الوطني وعلى مستوى المناطق). وتشمل على سبيل المثال لا الحصر آلية تحديد ملاك المخاطر 2- آلية تحليل المخاطر شاملةً: (الاحتمالية، التأثير، الدرجة العامة للخطر) 3- منهجية حوكمة منظومة تقييم المخاطر والوقاية والتخفيف منها على المستوى الوطني وعلى مستوى المناطق على أن تشمل اللجان على المستوى الوطني ومستوى المناطق. 4- تصنيفات المخاطر شاملةً للآليات المتبعة والأدوات الخاصة بتقييم المخاطر على المستوى الوطني وعلى مستوى المناطق. 5- آلية قبول المخاطر (Risk Acceptance Criteria) 6- آلية قياس المخاطر وحدود تحمل وتقبل المخاطر على المستوى الوطني ومستوى المناطق. 7- عملية الوقاية والتخفيف من المخاطر. 8- آلية ومعايير تقييم فاعلية تدابير وضوابط الوقاية والتخفيف، وتقييمها على المستوى الوطني ومستوى المناطق 9- آلية ومعايير تحديد وتطوير مؤشرات المخاطر الرئيسية، وتحديد المؤشرات على المستوى الوطني ومستوى المناطق 10- آلية وطرق متابعة ومراقبة تنفيذ التدابير والضوابط والأدوات والمؤشرات ذات العلاقة على سبيل المثال لا الحصر مؤشرات الضوابط الرئيسية والمراقبة على المستوى الوطني ومستوى المناطق. 11- آلية تطوير خطط الوقاية والتخفيف ونماذجها وتقاريرها. 12- إجراءات ومعايير تحديد استراتيجيات الوقاية والتخفيف. وتحديدها على المستوى الوطني ومستوى المناطق. 13- الأدوات والنماذج ذات العلاقة بالوقاية والتخفيف من المخاطر ومنها على سبيل المثال لا الحصر خطط الوقاية والتخفيف للجهات. 14- آلية قياس المخاطر المتبقية (Residual Risks) والاستراتيجيات اللازمة للوصول للمستوى المقبول. 15- السياسات والإجراءات والأطر والاستراتيجيات المتبعة في منظومة تقييم المخاطر والوقاية والتخفيف منها على المستوى الوطني وعلى مستوى المناطق. 16- التشريعات والأنظمة الخاصة بمنظومة تقييم المخاطر والوقاية والتخفيف منها على المستوى الوطني وعلى مستوى المناطق. 17- التقنيات والإمكانات والقدرات والممكنات المرتبطة بمنظومة تقييم المخاطر على المستوى الوطني وعلى مستوى المناطق. 18- الوثائق والمستندات الخاصة بالمنهجيات والآليات والمعايير والأدوات لجميع المقارنات المعيارية المذكورة أعلاه لجميع عمليات تقييم المخاطر على المستوى الوطني ومستوى المناطق. المخرجات: 1- تقرير المقارنة المعيارية و أفضل الممارسات شاملةً الأدوات والإجراءات ذات الصلة لجميع ما رود أعلاه.	1

د	تقرير تقييم الوضع الراهن	تقرير تقييم الوضع الراهن لمنظومة تقييم المخاطر الوطنية والوقاية والتخفيف منها وكافة المنهجيات والخطط والاستراتيجيات واللوائح والمبادرات ذات العلاقة وبرامج الوقاية على المستوى الوطني وعلى مستوى المناطق ومناقشتها مع أصحاب المصلحة، من خلال ورش عمل ومقابلات واستبيانات، بهدف فهم الوضع الحالي والمخطط له فيما يخص منظومة تقييم المخاطر الوطنية وعلى أن تشمل على العناصر التالية كحد أدنى: 1- تحديد ودراسة وتوضيح الوضع الراهن لكافة الممارسات الحالية والأنظمة واللوائح والخطط والاستراتيجيات المرتبطة بالمخاطر والوقاية والتخفيف منها على المستوى الوطني وعلى مستوى المناطق، وتوفير تقييم شامل لمنظومة المخاطر على المستوى الوطني ومستوى المناطق وتحليل نقاط القوة ومواطن الضعف والفرص التي بحاجة إلى تطوير كامل أو تحسينات أو تحديثات والتحديات. 2- حصر الاستراتيجيات والمبادرات والبرامج والمشاريع والخدمات والنطاقات الخاصة بالجهات ذات العلاقة، إلى جانب أهداف الرؤية 2030 والمشاريع الوطنية الكبرى. 3- الأخذ بالاعتبار طبيعة المناطق الإدارية "13" وفق خصائص كل منطقة، على أن تشمل على سبيل المثال وليس حصر الظروف البيئية والجغرافية والاقتصادية. 4- تحديد الأهداف الحالية والرؤية والرسالة والغايات ومستوى شموليتها بالوضع الراهن. 5- دراسة وتحليل الوثائق والممارسات والأطر الحالية ذات العلاقة بالمخاطر والوقاية والتخفيف منها الصادرة من الأمانة العامة لمجلس المخاطر الوطنية، ومن باقي الجهات الحكومية على سبيل المثال السياسات والأطر التنظيمية والأدلة الإرشادية والتعليمات. 6- إعداد آلية لتقييم الممارسات والتطبيقات والأنظمة والإجراءات والقدرات والممكنات لدى الجهات وأمارات المناطق. 7- دراسة نموذج الحوكمة المستخدم حاليًا على المستوى الوطني ومستوى المناطق بما في ذلك أدوار ومسؤوليات الجهات في القطاعين العام والخاص. 8- العوامل الممكنة الرئيسية والتي تتضمن على سبيل المثال اللوائح التنظيمية، البنية التحتية، التقنية... وغيرها. 9- إعداد سلسلة القيم بين الجهات والمناطق بمختلف أدوارها وخصائصها. 10- إعداد قاعدة بيانات الملاك وممثلي المخاطر (قادة الصمود) وأصحاب العلاقة لإدارة المخاطر الوطنية وعلى مستوى المناطق (Stakeholder map). المخرجات: 1- تقرير تقييم الوضع الراهن.	1

م	تقرير تحليل الفجوات	إعداد دراسة بتحليل الفجوات والثغرات ما بين أفضل الممارسات والوضع الراهن وتوضيح التوصيات لكل عنصر من عناصر منظومة تقييم المخاطر الوطنية والوقاية والتخفيف منها بناءً على دراسة أفضل الممارسات والوضع الراهن لمنظومة المخاطر والوقاية والتخفيف منها على المستوى الوطني ومستوى المناطق. وتشمل كحد أدنى: 1- إجراء تحليل الفجوات بين دراسات الوضع الحالي والوضع المستهدف من الأمانة العامة لمجلس المخاطر الوطنية وكذلك نتائج المقارنات المعيارية. 2- خارطة طريق تشمل التوصيات وآلية تبنيها وفق ما ورد في النقطة رقم (1) المخرجات: 1- تقرير تحليل الفجوات. مع الأخذ بالاعتبار ما ذكر في الفقرات(ب) و(ج) و(د)	1
ر	دليل تقييم المخاطر والوقاية منها "على المستوى الوطني ومستوى المناطق"	تشمل الأدلة على المنهجيات والأدوات والمعايير والنماذج الخاصة بتقييم المخاطر والوقاية والتخفيف منها على المستوى الوطني وعلى مستوى المناطق والمتبعة من قبل أفضل ممارسات عالمية رائدة في منظومة المخاطر الوطنية وعلى مستوى المناطق حسب ما تم تحديدها في المقارنات المعيارية، وعلى أن تشمل على العناصر التالية كحد أدنى: 1- منهجية لتنبؤ وتوقع المخاطر والتهديدات والأخطار قبل وقوعها ورصدها مع تضمين مختلف الآليات والأطر لها وعلى سبيل الذكر لا الحصر آلية المسح الأفقي ورادار المخاطر. 2- منهجيات تحديد وتحليل المخاطر الرئيسة (ذات الأولوية) ومراجعتها دوريًا. 3- منهجيات تقييم المخاطر والوقاية والتخفيف على المستوى الوطني وعلى مستوى المناطق وتشمل معايير إعداد السيناريوهات للمخاطر على المستوى الوطني ومستوى المناطق ومستويات احتمالية الحدوث ومستويات التأثير والتقييم النهائي ومصفوفة المخاطر ومصفوفة فعالية ضوابط وتدابير الوقاية والتخفيف وتحديد مستويات درجة تقبل المخاطر وتحملها وتصنيفات المخاطر. 4- تحليل مستويات الثقة بعملية تقييم المخاطر لتحديد أوجه عدم اليقين لمستويات المخاطر. 5- الأدوات والأساليب والنماذج التي سيتم استخدامها لتقييم المخاطر والوقاية والتخفيف منها على المستوى الوطني وعلى مستوى المناطق من سجلات وقوالب وغيرها وعلى سبيل المثال لا الحصر نماذج خطط الوقاية والتخفيف للجهات. 6- آلية تحليل بيانات المخاطر والأدوات المرتبطة بها. 7- عملية الوقاية والتخفيف من المخاطر وآليتها وآلية خطواتها. 8- آلية ومعايير تقييم فاعلية تدابير وضوابط الوقاية والتخفيف، وتقييمها. 9- آلية ومعايير تحديد وتطوير مؤشرات المخاطر الرئيسية ومؤشرات الأداء الرئيسية. 10- آلية وطرق متابعة ومراقبة تنفيذ التدابير والضوابط والأدوات والمؤشرات ذات العلاقة على سبيل المثال لا الحصر مؤشرات الضوابط الرئيسية. 11- آلية وطرق حصر البيانات ذات العلاقة بالوقاية والتخفيف وإدارة البيانات ذات العلاقة. (ويتضمن عناصر وسجل تدابير وضوابط الوقاية والتخفيف) 12- قاعدة بيانات تدابير وضوابط الوقاية من المخاطر الوطنية والمناطقية 13- آلية تطوير خطط الوقاية والتخفيف ونماذجها وتقاريرها. 14- إجراءات ومعايير تحديد استراتيجيات الوقاية والتخفيف وتحديدها. 15- تحديد آلية دراسة وحصر الوثائق والبيانات ذات العلاقة بالأمانة العامة لمجلس المخاطر الوطنية والجهات وأمارات المناطق ذات العلاقة	1

ر		16- إعداد عروض لدليل تقييم المخاطر الوطني وسجل المخاطر للمناطق وتنظيم ورش العمل لأصحاب المصلحة الرئيسيين. المخرجات: 1- دليل تقييم المخاطر والوقاية منها يتضمن الأدوات والإجراءات والعمليات اللازم اتباعها . مع الأخذ بالاعتبار كافة ما ذكر في الفقرات(ب) و(ج) و(د) و(م)، المنهجية والحوكمة وادوات التقييم ومعايير والنماذج "على المستوى الوطني ومستوى المناطق". 2- العروض اللازمة لورش العمل على سبيل المثال لا الحصر: دليل تقييم المخاطر، محتويات سجل المخاطر 3- تطوير دليل استرشادي يتضمن كافة الأخطار والتصنيفات والمعلومات المتعلقة بها وفق المعمول به في الالوثائق العالمية والمحلية.	
ز	دليل تقييم المخاطر والوقاية منها يتضمن منهجيات تقييم المخاطر (المدن والجهات والمشاريع الكبرى وأحداث ومواقع محددة وسلاسل الإمداد)	تشمل المنهجيات الادوات والنماذج المتبعة لتقييم وإدارة المخاطر والوقاية والتخفيف منها على المستويات التالية: 1- المدن . 2- الجهات (المخاطر المؤسسية). 3- المشاريع الكبرى . 4- الأحداث والمواقع المحددة . 5- سلاسل الإمداد. المخرجات: 1- دليل تقييم المخاطر والوقاية منها يتضمن الأدوات والإجراءات والعمليات اللازم اتباعها. مع الأخذ بالاعتبار كافة ما ذكر في الفقرات(ب) و(ج) و(د) و(م) و(ر) بما يتماشى مع النطاقات الوارده أعلاه. 2- العروض اللازمة لورش العمل على سبيل المثال لا الحصر: دليل تقييم المخاطر، محتويات سجل المخاطر	
ك	تقرير حوكمة خطة إدارة المخاطر والوقاية والتخفيف منها على المستوى الوطني ومستوى المناطق	إعداد آلية حوكمة تقييم المخاطر الوطنية والوقاية والتخفيف منها على أن تشمل العناصر التالية كحد أدنى: 1- الإطار والنموذج الوطني لحوكمة المخاطر الوطنية، وعلى مستوى المناطق شاملةً الأدوار والمسؤوليات لكافة اللجان ذات العلاقة بالمخاطر على المستوى الوطني وعلى مستوى المناطق. 2- تطوير وثيقة الهيكل التشغيلي للجان على المستوى القطاعي ومستوى المناطق وميثاق الحوكمة 3- آلية تحديد ملاك المخاطر. 4- مصفوفة التصعيد 5- مصفوفة الصلاحيات 6- مؤشرات الأداء الرئيسية. 7- إعداد إطار حوكمة عمل الإبلاغ عن المخاطر والنماذج ومؤشرات المخاطر على المستوى الوطني وعلى مستوى المناطق. 8- السياسات والإجراءات والأدوات الخاصة بالحوكمة. المخرجات: 1- تقرير حوكمة خطة إدارة المخاطر والوقاية والتخفيف منها على المستوى الوطني ومستوى المناطق. مع الأخذ بالاعتبار كافة ما ذكر في الفقرات(ب) و(ج) و(د) و(م) 2- خطة التواصل والتصعيد على المستوى الوطني ومستوى القطاعات ومستوى المناطق. 3- عرض تنفيذي	1

ل	خطط التواصل والتصعيد	خطة التواصل والتصعيد على المستوى الوطني ومستوى المناطق وتشمل على التالي كحد أدنى: 1- دليل التواصل لملاك المخاطر لضمان تقييم ومعالجة المخاطر ومراقبة المؤشرات ذات العلاقة. 2- إجراءات وعمليات إدارة التعديلات الواردة من ملاك المخاطر والجهات ذات العلاقة 3- مصفوفة الصلاحيات لاعتماد التغييرات الخاصة بالمخاطر. 4- مصفوفة التصعيد لملاك المخاطر ومن ثم رؤساء اللجان بحسب هيكلية اللجان الوطنية والجهات ذات العلاقة. المخرجات: 1- خطة التواصل والتصعيد على المستوى الوطني ومستوى المناطق. مع الأخذ بالاعتبار كافة ما ذكر في الفقرات(ب) و(ج) و(د) و(م) و(ك)	1
هـ	إعداد سجل المخاطر على المستوى الوطني وسجل المخاطر على مستوى المناطق	استخدام مخرجات العمل في المراحل السابقة المذكورة أعلاه بالإضافة إلى ورش العمل والاستبيانات المعمول بها مع الجهات ذات العلاقة لتحديد المخاطر وتنفيذ منهجية تقييم المخاطر على المستوى الوطني وعلى مستوى المناطق. 1- تطوير وتفعيل الهيكل التشغيلي للجنة إدارة المخاطر الوطنية والقطاعية ولجانها الفرعية وموا ثيق الحوكمة الخاصة بها 2- إعداد التقرير التنفيذي الأول للمخاطر على المستوى الوطني والمخاطر على مستوى المناطق. المخرجات: 1- ورش عمل لتحديد المخاطر. 2- سجل المخاطر الحالية على المستوى الوطني ومستوى المناطق. 3- وثيقة التقرير التنفيذي الأول للمخاطر الوطنية والمخاطر على مستوى المناطق مع عرض تنفيذي .	1
ي	تقرير المخاطر السنوي على المستوى الوطنية وتقرير المخاطر على مستوى المناطق	استنادًا على المنهجيات والأدوات ونموذج الحوكمة المحدد في المرحلة السابقة، سيقوم فريق المشروع بالتعاون مع الجهات ذات العلاقة، بتحليل أسوء سيناريو و اقعي لتقييم شدة الأثر واحتمالية وقوع الخطر ومستوى الثقة في عملية التقييم. ضمن تقدير المخاطر، سيتم احتساب مستوى الخطر بناءً على درجة الأثر والاحتمالية بهدف تصنيف المخاطر بحسب الأولوية، وسيقوم فريق المشروع بتعبئة سجل المخاطر (على المستوى الوطني ومستوى المناطق) بالمعلومات الناتجة عن عملية التحليل والتقييم. وبناءً على ذلك، سيعد فريق المشروع تقريرًا شاملًا لتقييم المخاطر يتضمن المخاطر وبطاقاتها والعناصر ذات العلاقة بتقارير المخاطر المتبعة في أفضل الممارسات الدولية. وكذلك يجب توفير تقرير للخطط المفصلة للتخفيف من المخاطر ومؤشرات المراقبة والتحكم ولوحات البيانات ذات الصلة. المخرجات: 1- تقرير تقييم المخاطر الوطنية. 2- تقرير تقييم المخاطر على مستوى المناطق.	1

7 مواصفات فريق العمل

الرقم	مسمى الوظيفة	المؤهل	عدد ساعات العمل في الاسبوع	المهام	الحد الأدنى لسنوات الخبرة
1	خبير مخاطر	ماجستير	40	تطوير المنهجيات والأدلة الداعمة	10 سنوات كحد أدني
2	خبير مخاطر	ماجستير	40	تنفيذ عمليات إدارة المخاطر حسب معايير وخطة الأمانة العامة مع تقديم الدعم والإستشارة والتدريب	10 سنوات كحد أدني
3	خبير مخاطر	ماجستير	40	تنفيذ عمليات إدارة المخاطر حسب معايير وخطة الأمانة العامة مع تقديم الدعم والإستشارة والتدريب	10 سنوات كحد أدني
4	كبير محللي بيانات مخاطر	بكالريوس	40	تحليل بيانات المخاطر وتحليل الفجوات وإصدار التقارير	10 سنوات كحد أدني
5	أخصائي تقييم مخاطر عدد 6	بكالريوس	40	تنفيذ عمليات إدارة المخاطر المخاطر مع الجهات	8-5 سنوات
6	أخصائي مراقبة وتحكم للمخاطر عدد 2	بكالريوس	40	بناء لوحات المعلومات للتحكم بالمخاطر	8-5 سنوات
7	أخصائي محلل بيانات عدد 2	بكالريوس	40	معالجة وبناء سجل المخاطر الوطنية والبطاقات والتقارير والنماذج اللازمة	8-5 سنوات
6	أخصائي معالجة بيانات والتقارير	بكالريوس	40	تطوير العروض المرئية والتقارير اللازمة بالجودة ضمن معايير الأمانة العام	8-5 سنوات

8 قائمة الوثائق المطلوبة

الشروط الخاصة

- يتعين على مقدم العرض أن يتقيد بجميع المسؤوليات والمتطلبات والنو اتج المطلوبة في هذه الكراسة.
- ينبغي لمقدم العرض أن يحقق النقاط الثلاثة التالية كحد أدنى، مع إثبات كل منها:
  - الشركة متخصصة في الاستشارات المتعلقة بإدارة المخاطر، ولديها خبرة لا تقل عن 10 سنوات في إنجاز أعمال مماثلة للكيانات الرئيسية، سواء داخل المملكة أو خارجها
  - أنجزت الشركة ما لا يقل عن (3)مشاريع مماثلة، من حيث الحجم والمتطلبات، للكيانات الرئيسية داخل المملكة و(3)كيانات خارجية وينبغي أن ترفق بها أدلة وتفاصيل الاتصال بهذه الكيانات.
  - أن يكون للشركة مرتبة عالمية من كيانات مستقلة، مشهورة في مجال الاستشارات وعلى وجه التحديد في مجال إدارة المخاطر.
- ينبغي أن يخصص مقدم العرض مدير مشروع متفرغ طوال مدة هذا المشروع، وستخصص الأمانة العامة لمجلس المخاطر الوطنية لهذا المدير مكانا مناسبا للعمل طوال هذه الفترة. وبالإضافة إلى ذلك، ينبغي لمقدم العرض أن يؤكد أن مدير المشروع قادر على إدارة هذه المشاريع المتصلة بإدارة المخاطر وأن بإمكانه إنجاز جميع المسؤوليات المدرجة في قسم إدارة المشاريع في هذه الكراسة، وأن يقدم دليلا على ذلك بتقديم شهادات وخبرات في مشاريع مماثلة.
- ينبغي أن يوفر مقدم العرض الاستشاريين القادرين على إنجاز هذا المشروع بشروط استيفاء الشروط التالية كحد أدنى، بالإضافة إلى جميع المتطلبات الواردة في الكراسة:
  - أن يكون الاستشاريون قادرون على أداء العمل المخصص لهم في هذا المشروع.
  - أن يكون لدى الاستشاريين خبرة لا تقل عن 10 سنوات في مجال إدارة المخاطر
  - تفريغ الاستشاريين من أي أعمال أخرى وأن يكونوا مكرسين لهذا المشروع
  - يجب أن يتألف الفريق الاستشاري من خبراء من مختلف المجالات الأساسية على المستوى الوطني
  - يعمل الاستشاريون بدوام كامل خلال الجدول الزمني للمشروع في الأمانة العامة لمجلس المخاطر الوطنية / عن بعد لمدة 8 ساعات يوميا خلال أسبوع العمل.
  - يطلع الاستشاريون لأنشطة نقل المعرفة بشكل كامل ومستمر مع الأشخاص المسؤولين عن أعمال الأمانة العامة لمجلس المخاطر الوطنية طوال فترة المشروع
  - يرسل مقدم العرض السيَر الذاتية للأفراد للمو افقة عليهم.
  - يلتزم مقدم العرض بتزويد الأمانة العامة لمجلس المخاطر الوطنية بأسماء ومؤهلات وخبرات وجنسيات وأي بيانات أخرى تطلبها الأمانة العامة لمجلس المخاطر الوطنية عن الخبرات المرشحة للعمل في المشروع، وذلك للحصول على المو افقة المسبقة من الأمانة العامة لمجلس المخاطر الوطنية ، ويحق الأمانة العامة لمجلس المخاطر الوطنية عمل مقابلة شخصية مع أي من العاملين في المشروع

واختبار مؤهلاتهم كما يحق لها قبولهم أو رفضهم دون إبداء الأسباب على أن يتحمل الاستشاري كافة تكاليف ذلك داخل أو خارج المملكة

- للأمانة العامة لمجلس المخاطر الوطنية الحق في طلب استبدال أي موظف في العمل أثناء فترة تنفيذ المشروع، وعلى الاستشاري أن يؤمن البديل خلال 5 أيام من تاريخ تبليغ الاستشاري رسمياً في حال حاجة الأمانة العامة لمجلس المخاطر الوطنية لبديل وتكون بأمر عمل جديد مبني على سابقه دون أية تكاليف إضافية على الأمانة العامة لمجلس المخاطر الوطنية.
- للأمانة العامة لمجلس المخاطر الوطنية التأكد من أن مؤهلات العاملين لدى مقدم العرض معترف بها في مجال تخصصاتهم من الجهات المعنية.
- للأمانة العامة لمجلس المخاطر الوطنية حق الإشراف والرقابة على أعمال موظفي مقدم العرض في المشروع خلال تنفيذه.
- يعتبر العاملون لدى مقدم العرض جزءاً من فريق عمل الأمانة العامة لمجلس المخاطر الوطنية يتم توجيههم والإشراف عليهم من قبل الأمانة العامة لمجلس المخاطر الوطنية وسوف يشترك هؤلاء العاملون مع موظفي الأمانة العامة لمجلس المخاطر الوطنية في إنجاز الأعمال المطلوبة في حدود نطاق هذا المشروع.

- لا تعتبر جميع مخرجات هذا المشروع مقبولة إلا بعد أن تقدم مدير المشروع من طرف الأمانة قبولا خطيا، للأمانة العامة لمجلس المخاطر الوطنية الحق في عدم قبول أي مخرجات قابلة للتنفيذ لا تمتثل لمتطلبات المشروع.
- يجب مراعاة أن اللغة الرسمية في المملكة العربية السعودية هي اللغة، وبناءً على ذلك فإن معظم الوسائل الرسمية للتواصل في أداء أعمال هذا المشروع يجب أن تكون اللغة العربية هي اللغة الاساسية، كما أن جميع المخرجات النهائية يجب أن تكون مكتوبة باللغة العربية وبالشكل المتسق وغير المتعارض أو المخل بالأغراض الاساسية من هذا المشروع وبالطريقة الواضحة والمفهومة للناطقين بالعربية لمفاهيم هذا المشروع.

9	شروط خاصة

أ. يجب على المتعاقد أن يتخذ الترتيبات الخاصة لاستخدام الموظفين ومعاملتهم -مواطنين كانوا أو أجانب- وفقا الأحكام نظام العمل ونظام التأمينات الاجتماعية والأنظمة الأخرى ذات العلاقة .

ب. يجب على المتعاقد الالتزام بدفع أتعاب الموظفين.

ج. يجب على المتعاقد في جميع الأوقات اتخاذ جميع الاحتياطات اللازمة للحفاظ على صحة موظفيه وسلامتهم، وتكون له سلطة

إصدار التعليمات و اتخاذ التدابير الوقائية لمنع وقوع الحوادث. ويجب على المتعاقد إرسال تفاصيل أي حادث إلى ممثل الجهة

في أقرب وقت ممكن بعد وقوعه.

د. يجب على المتعاقد توفير فريق عمل من ذوي الخبرة اللازمة بناءًا على المؤهلات المطلوبة لكل وظيفة موضحة في جدول مواصفات فريق العمل حيث أن طبيعة عمل المشروع وسريته تتطلب أن يكون الفريق من المواطنين والمواطنات المؤهلين بمجال المخاطر. وللجهة الحق في جميع الأحوال أن تطلب –كتابة– من المتعاقد استبعاد أي شخص غير مرغوب فيه،

وأن يستعين بشخص آخر بدلا منه خلال 15 خمسة عشر يوماً من تاريخ إبلاغه.

هـ. يجب على المتعاقد تزويد الجهة الحكومية بسجلات مفصلة لفريق عمله مصنفين حسب المهارات وأن يتضمن فريق العمل خبراء لديهم الشهادات الاحتر افية والخبرات الكافية والإلمام على مستويات مختلفة بتقييم المخاطر بالأخص المخاطر الوطنية

و. يجب على المتعاقد التأكد من أن جميع أعضاء فريق العمل على كفالته أو كفالة المتعاقد من الباطن المتفق عليهم في هذا العقد .

ويجب كذلك وجود عقد عمل رسمي لهم معتمد من الجهة الحكومية.

ز. يلتزم المتعاقد باستخراج الإقامات اللازمة للموظفين حسب الإجراءات النظامية وفقاً للأنظمة المعمول بها في المملكة.

ح. يلتزم المتعاقد بتأمين الموظفين حسب المسمى الوظيفي والمؤهلات والخبرة المبينة بالجدول التالي (جدول مواصفات فريق العمل.)